الفصل الثالث

في شبهات المنكرين للبعثة والرد عليها

قال: لِحَاجَةِ الْخَلْقِ فِي حُكْمِ الْعُقُولِ إِلَى مُتَمِّمٍ وَكَذَا فِي عِلْمِ أَدْيَانِ

أقول : المنكرون للنبوة طوائف[1] الأولى من حكم باستحالتها لذاتها لأن من ألقى إلى النبي الوحي إن كان جسمانيا وجب أن يراه كل من حضر حال الإلقاء وإن كان روحانيا استحال منه إلقاء الوحي بطريق التكلم . والجواب أنه يجوز أن يكون جسمانيا ولا يخلق الله رؤيته على الحاضرين وأن يكون روحانيا يصدر منه الكلام ، وما ذكر[2] من أن سبب حدوث الصوت الذي هو جنس للكلام قرع عنيف أو قلع عنيف وهما لا يتصوران في الروحانيات فممنوع . فلو سلم فلم لا يجوز أن يكون له سبب آخر لكونه واحدا بالنوع ويجوز تحليل الواحد النوعي بالعلل المختلفة .

الثانية : من قال بإمكانها إلا أنه حكم باستحالة التكليف الذي هو لازمها لأن الفعل الذي تعلق التكليف به إن تعلق علم الله بوقوعه[3] كان واجبا وإن تعلق بعدمه يكون ممتنعا ولا قدرة على شيء من الممتنع[4] والواجب ، فالتكليف به يكون تكليفا بما لا يطاق وإنه ممتنع . والجواب بعد تسليم أن لتعلق العلم بالشيء مدخلا في وجوب ذلك الشيء أو امتناعه[5] وسلب القدرة والاختيار عنه أن التكليف بمثل ذلك جائز بل واقع ، وإنما الكلام في الممتنع لذاته .

---

(١) لمزيد من البحث انظر أصول الدين للبغدادي: ١٥٤-١٥٦ ، نهاية الإقدام للشهرستاني: ٤١٧-٤٤٥ ، الأربعين في أصول الدين للرازي: ٧٥/٢ ، ٧٦ ، النبوات للرازي: ٧٩-١٤ ، أبكار الأفكار للآمدي: ٣٠/٤-٦٦ ، غاية المرام له: ٣٢٠-٣٤ ، شرح المواقف للجرجاني: ٢٥٥/٨-٢٦٧ ، شرح المقاصد للتفتازاني: ٢٧٠/٣-٢٧٣ .

(٢) أ: وما ذكره .

(٣) أ ، ز: لوقوعه ، وما أثبته من «ص» .

(٤) أ: بدون (الممتنع و) .

(٥) ز: وامتناعه .

الثالثة : من قال بامتناع خوارق العادات والمعجزات وإلا لجاز انقلاب الجبل ذهبا وماء البحر دهنا وتولد الشيوخ بلا أب وأم إلى غير ذلك مما يجزم[1] العقل بانتفائها وعدم وقوعها . والجواب أن الجزم بعدم وقوعها[2] لا ينافي إمكانها في أنفسها كعدم الجسم المعين في الحيز المعين فإنه يمكن بدل حصوله فيه مع الجزم به جزما مطابقا للواقع .

الرابعة : من منع دلالة المعجزات على الصدق لوجوه . الأول : أنها يحتمل أن تكون[3] من فعل نفسه ويعجز عنها غيره بمخالفة نفسه لما عداه من النفوس البشرية أو لمزاج خاص لبدنه[4] هو أقوى من أمزجة أقرانه فيقوى على فعل خاص يعجز عنه غيره أو لكونه فايقا في السحر على أبناء عصره بحيث لا يأتون بمثله أو لاختصاصه بمعرفة طلسم أعني تمزيج القوى السماوية الفعالة[5] بالقوى الأرضية المنفعلة فإنها أسباب لحدوث الكائنات العنصرية ولحدوثها شرائط مخصوصة بها يتم استعداد القابل فمن عرف أحوال الفاعل والقابل وقدر على الجمع بينهما عرف ظهور آثار يعجز[6] عن مثلها غيره أو لخاصية فيه إذ لا شك أن لبعض المركبات العنصرية خواص تستتبع[7] آثارا عجيبة كالمقناطيس الجاذب للحديد والكهرباء للتبن والحجر الباغض للخل فإنه إذا أرسل على إناء فيه خل لم ينزل[8] بل ينحرف عنه حتى يخرج عن الإناء وكالحجر الجالب للمطر فإنه مشهور بين الأتراك . فيجوز أن يكون ذلك الخارق الذي ظهر على يده تابعا لخاصية بعض المركبات ويكون هو عالما بتركيبه دون غيره .

---

(١) ز: لا يجزم .
(٢) أ: يعد الوقوع .
(٣) أ ، ز: يكون .
(٤) أول ق ٤٧ في ز .
(٥) أ: الفعالية .
(٦) أ ، ز: ويعجز ، وما أثبته من «ص» .
(٧) أ ، ز: ليستتبع ، وما أثبته من «م» . أول ق ٤١ في أ .
(٨) أ ، ز: لم يزل ، وما أثبته من «م» .

الثاني : أنها يحتمل أن تكون[1] مستندة إلى بعض الروحانيات أو إلى الاتصالات الكوكبية لكونه ممن أحاط من علم النجوم مالا يحيط به غيره فاطلع على اتصال لا يقع مثله إلا في أزمنة متطاولة ويستتبع أمرا غريبا فاتخذه هو معجزا لنفسه[2] .الثالث : أنها يحتمل[3] أن تكون[4] كرامة لا معجزة فلا يوجد له دلالة على الصدق . الرابع : يجوز أن لا يقصد بها التصديق إذ لا غرض في فعله تعالى ولو سلم فلعل الغرض غيره . الخامس : أنه لا يلزم من تصديق الله إياه صدقه إلا إذا علم استحالة الكذب على الله ولم يقبح ذلك عندكم عقلا إذ لا يقبح منه شيء ولا سمعا وإلا لدار .

السادس : يحتمل أن لا يكون التحدي بالغا لمن هو قادر على المعارضة لنبوه[5]عنه في بعض النواحي والأقطار أو بتركها من هو قادر عليها مواضعة مع المدعي لينال من دولته حظا وافرا . السابع : لعلهم استهانوا به أولا ، فظنوا أن دعوته مما لا يتم ولا يلتفت إليه وخافوه آخرا لشدة شوكته[6] واهتموا بما يحتاجون إليه في معيشتهم فشغلهم ذلك عن معارضته . الثامن : يحتمل أنها قد عورضت ولم يظهر لمانع أو أظهر ثم أخفاه أصحابه وأتباعه وطمسوا آثاره بحيث انمحي بالكلية .

ومع بقاء هذه الاحتمالات المذكورة لا يبقى لذلك دلالة على الصدق أصلا . والجواب إجمالا أن الاحتمالات العقلية لا تنافي[7] حصول العلم العادي كما مر . وأما الأجوبة عنها[8] على سبيل التفصيل فليطلب من المطولات .

---

(١) أ ، ز: يكون ، وما أثبته من «م» .

(٢) أ ، ز: لنفس ، وما أثبته من «ص» .

(٣) ز: لا يحتمل .

(٤) أ ، ز: يكون ، وما أثبته من «م» .

(٥) بمعنى لبعده كما يوجد بين سطري «م» . وما في أ: لثبوة ، وفي ز: لثبوت ، وما أثبته من «م».

(٦) ز: وخافوا آخرا لشدة وشوكته .

(٧) أ ، ز: ينافي ، وما أثبته من «م» .

(٨) أ: زيادة (وأما الأجوبة عنها) .

الطائفة الخامسة : من قال العلم بحصول المعجزة لا يمكن لمن لم يشاهدها[1] إلا بالتواتر[2] ، وهو لا يفيد العلم لأن شرطه استواء الطرفين والوسط ولا سبيل إلى العلم بوقوعه[3] . ورد بأن تحقق المشروط في نفس الأمر إنما يتوقف على وقوع شرط فيها لا على العلم بوقوعه فإذا تحقق التواتر في نفس الأمر لتحقق شرطه فيها يحصل العلم الضروري فينا وإن لم نعلم وقوع شرطه . نعم[4] قد يحصل العلم به بعد ذلك .

الطائفة السادسة : من قال[5] بإمكان البعثة ومنع وقوعها . قالوا إنا قد تتبعنا جميع الشرائع والأديان فوجدناها مشتملة على ما لايوافق العقل والحكمة فعلمنا أنها[6] ليست من عند الله تعالى . وذلك كإباحة ذبح الحيوان وإيجاب تحمل[7] مشقة الجوع والعطش في مدة متطاولة وإيجاب زيارة بعض المواضع والوقوف ببعض والسعي في بعض مع تماثلها إلى غير ذلك . والجواب بعد تسليم حكم العقل بالحسن والقبح لعل[8] هناك حكما ومصالح استأثر الله تعالى بالعلم بها وحده ، على أن في التعبد بما لا يعلم النفس حكمته تطويعا للنفس الأبية وزيادة ابتلاء لها وكل منهما لا يخلو عن حكمة ومصلحة .

السابعة : من قال بإمكان البعثة ، ونفي الاحتياج إليها . لأن ما جاء به النبي إما أن يكون حسنا موافقا للعقل فيقبله العقل ويفعله وإن لم يكن نبي ، وإما أن يكون قبيحا منافرا عنه فيتركه[9] وإن جاء به النبي ، وما لا يحكم فيه العقل بحسن وقبح يفعل لدى الحاجة ويترك[10] عند عدمها فلا حاجة إلى النبي .

---

(١) أ ، ز: لمن له شاهدها ، وما أثبته من «م» و «ص» .
(٢) أ: بالمتواتر .
(٣) أول ق ٤٨ في ز .
(٤) أ: بدون (نعم) .
(٥) ز: طال .
(٦) أ ، ز: أنه ، وما أثبته من «ص» .
(٧) أ: بدون (تحمل) .
(٨) أ: بدون (لعل) .
(٩) ز: فتركه .
(١٠) أول ق ٤٢ في أ .

والجواب بعد تسليم قائدة الحسن والقبح ما أشار إليه المحقق من أن العقول قد تكون قاصرة في أحكامهم[1] الدينية والدنيوية فيرشدهم النبي ﷺ إليها ويتم أمورهم فيها .

قال: لَوْلاَهُ لَمْ يَنْتَظِمْ أَمْرُ الْمَعَادِ وَلاَ أَمْرُ الْمَعَاشِ لإِيثَارِ وَعُدْوَانِ

أقول : يعني أن[2] فوائد النبوة والبعثة لا تقتصر على ما ذكر ، بل لها فوائد أخر . وحاصلها إصلاح حال النوع على العموم في المعاش والمعاد وحفظ النظام عن الاختلال وتطرق الفساد على ما ينبغي ، ولهذا ذهب المعتزلة إلى وجوبها على الله تعالى لكونها لطفا وصلاحا للعباد ، وأوجبتها الفلاسفة[3] أيضا لكونها سببا للخير العام المستحيلِ تركُه في العناية الإلهية ووافقهم جماعة من علماء ما وراء النهر[4] وقالوا إنها من مقتضيات الحكمة الربانية فيستحيل أن لا توجد[5] لتنزهه تعالى عن السفه والعبث فتدبر .

* * *

(١) ز: أحكام .

(٢) أ: بدون (أن) .

(٣) لا يلتفت إلى كلام الفلاسفة في باب النبوات لأنهم قائلون بأن النبوة مكتسبة .

(٤) انظر في رأيهم تبصرة الأدلة لأبي المعين النسفي: ٤٥٣ ، ٤٦٧ ، ٤٦٨ ، شرح العقائد للتفتازاني مع حاشية الخيالي: ١٨٧/١ ، وانظر استنكار السعد لرأي هؤلاء العلماء في شرح المقاصد: ٢٦٩/٣ ، ٢٧٠ وممن استنكره أيضا العلامة فضل الرسول البدايوني الهندي (في المعتقد المنتقد: ٩٨) إلا أن شارحه الإمام أحمد رضا لم يعجبه صنيعه فحاول حمل كلام هؤلاء الحنفية على محمل حسن ونفى أن يكون «وجوبـ»هم وجوبا اعتزاليا أو فلسفيا؛ بل هو بحمد الله – على حد تعبيره – وجوب سني حنفي حنيفي . انظر شرح الإمام أحمد رضا الهندي على المعتقد المنتقد: ٩٨ – ١٠٥ .

(٥) أ ، ز: يوجد ، وما أثبته من «ص» .